«يقبل الصندوق ضمان منظمة التحرير الفلسطينية للقروض التي يقدمها لتمويل مشروعات تقوم في الأراضي الفلسطينية...»[١١٨]. وتنص المادة ١٢ المذكورة على أن تكون جميع عمليات الاقراض التي يقوم بها الصندوق لصالح هيئة أو مؤسسة عامة أو خاصة «مضمونة من حكومة الدولة أو البلد الذي يقوم فيه المشروع». وهكذا يتضح أن قرار مجلس المحافظين قد اعتبر المنظمة وكأنها «حكومة». والبنك الاسلامي هيئة دولية اخرى انضمت اليها المنظمة كعضو على قدم المساواة مع بقية الأعضاء الآخرين[١١٩]، حيث ساهمت المنظمة في رأسمال البنك ولها ممثل في مجلس المحافظين[١٢٠].

وفي دورته السادسة والستين المنعقدة في القاهرة، في أيلول (سبتمبر) ١٩٧٦، قرر مجلس الجامعة العربية قبول فلسطين، ممثلةً بالمنظمة، عضوا كاملا، وعلى قدم المساواة مع بقية الدول الأعضاء[١٢١]. وبالنظر إلى ان الجامعة العربية منظمة دولية ذات أهداف سياسية تضطلع، من جملة مهامها، بمسؤولية الأمن الجماعي[١٢٢] وبالمحافظة على الاستقلال الوطني والسلامة الاقليمية للدول الأعضاء فيها، فان قبول المنظمة فيها كعضو كامل، يعتبر من الناحية القانونية تطوراً هاماً في وضع المنظمة القانوني في القانون الدولي.

(ج) **الصلاحيات الحكومية**: تمارس المنظمة صلاحيات تشبه إلى حد بعيد الصلاحيات التي تمارسها حكومات الدول. والمنظمة تمارس هذه السلطات بأشكال مختلفة وعلى مستويات عدّة.

١ - في حالة الحرب: يجب التنبيه، أولاً، إلى أن البحث، هنا، لا ينطوي على إعطاء صفة قانونية للحرب التي تكون المنظمة فيها طرفا. ان هذه الدراسة لا تعالج ما اذا كانت المنظمة تخوض حربا دفاعية أو هجومية او انها طرف في حرب أهلية[١٢٣]. المقصود، هنا، فقط هو أن المنظمة طرف في «وضع حرب» بالمفهوم القانوني، وهذا بالضرورة يعني أنها طرف في وضع ينطبق عليه القانون الدولي وليس القانون الوطني لأي دولة. في مثل هذه الأوضاع المشار اليها، مارست المنظمة على الفلسطينيين ما مارسته مختلف الدول على مواطنيها في أوضاع مشابهة.

في سنة ١٩٦٩، وفي أعقاب حرب طويلة دارت بين المنظمة والجيش اللبناني، تم التوقيع على اتفاقية بين المنظمة والحكومة اللبنانية[١٢٤]. وبموجب هذه الاتفاقية فان السلطة اللبنانية اعترفت بحق الفلسطينيين المقيمين في لبنان بالاقامة والعمل والتنقل في لبنان، وباقامة لجان محلية في مخيمات اللاجئين لرعاية مصالح الفلسطينيين المقيمين فيها، وحق اقامة للكفاح الفلسطيني المسلح داخل المخيمات، وتسهيل العمل الفدائي وحق تأمين مرور قوات الثورة الى منطقة العرقوب.

وفي أعقاب الحرب الدموية التي نشبت في أيلول (سبتمبر) ١٩٧٠ بين القوات الفلسطينية والجيش الأردني، وقعت اتفاقية القاهرة من قبل عشر دول عربية لوضع حد لتلك الحرب[١٢٥]. وكان ذلك تصرفاً جماعياً اتخذته تلك الدول لفرض وقف اطلاق النار بين الحكومة الاردنية والمنظمة، وطالبت تلك الدول الطرفين المعنيين بالدخول في مفاوضات